جامعة الشهيد حمة لخضر الوادي
كلية العلوم الاقتصادية والتجارية و علوم التسيير

تحت الرعاية السامية للسيد رئيس الجامعة
الأستاذ الدكتور عمر فرحاتي

الملتقى الوطني
حـــول
إشكالية إستدامة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر

المحاور

المحور الأول: دراسة أشكال و وسائل دعم الدولة الجزائرية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

المحور الثاني: الصعوبات والعراقيل التي تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر.

المحور الثالث: متطلبات استدامة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.

المحور الرابع: المعايير المحاسبية الدولية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

المحور الخامس: دور الهيئات الحكومية في إستدامة المؤسسات.

المحور السادس: دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومسؤوليتها المتعلقة بالإستدامة البيئية .

المحور السابع: قياس مؤشرات إستدامة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

المحور الثامن: الحلول والمقترحات لإستدامة المؤسسات الجزائرية

يـــومي
07/06
ديسمبر 2017

قاعه المحاضرات الكبرى ابوالقاسم سعد الله
بالقطب الجامعي بالشط

الملتقى وطني حول إشكالية استدامة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	
رئيس الملتقى	د. عوادي مصطفى
رئيس اللجنة العلمية	د. يونس الزين
مقرر اللجنة العلمية	د. رضا زهواني
رئيس اللجنة التنظيمية	د. موسى جديدي
نائب رئيس اللجنة التنظيمية	د. لعبيدي مهاوات
تاريخ إنعقاد الملتقى	يومي 06 و 07 ديسمبر 2017
البريد الإلكتروني للملتقى	Durabilite39@gmail.com

بطاقة معلومات المداخلة		
عنوان المداخلة	أهمية حوكمة الشركات في استدامة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	
الإسم واللقب	سفير محمد	مولاي بوعلام
المؤهل العلمي	دكتوراه	دكتوراه
الوظيفة	أستاذ محاضر قسم " أ "	أستاذ محاضر قسم " ب "
التخصص	-	-
المؤسسة	جامعة البويرة	جامعة البويرة
ملاحظات	-	-

أهمية حوكمة الشركات في استدامة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

مقدمة:

أصبح موضوع إنشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة يحتل حيزا كبيرا من اهتمام الحكومات والعديد من الدول، خاصة مع تزايد المكانة التي تحتلها هذه المؤسسات في اقتصاديات مختلف هذه الدول مهما كان مستوى تطورها، والدور الذي باتت تلعبه في مختلف برامج التنمية المستقبلية الإستراتجية. حيث يرى كثير من الاقتصاديين أن تطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتشجيع اقامتها، باعتبارها أهم روافد عملية التنمية الاقتصادية والاجتماعية في الدول بشكل عام، والدول النامية بشكل خاص، وذلك باعتبارها منطلقاً أساسياً لزيادة الطاقة الإنتاجية من ناحية، والمساهمة في معالجة مشكلتي الفقر والبطالة من ناحية أخرى.ولذلك أولت دول كثيرة هذه المشاريع اهتماماً متزايداً ، وقدمت لها العون والمساعدة بمختلف السبل ووفقاً للإمكانيات المتاحة.

إن نظام الحوكمة يتشكل أساساًمن بنية التشريعات والقوانين والمؤسسات التي يتحدد بناءاً عليها مزيج وهيكل الرقابة في الشركات، حيث أن مواطن الضعف في الحوكمة تؤثر سلبا على ثقة الجمهور، وتزيد من حالة عدم التأكد، والمخاطر المحيطة بالشركة، مما يؤثر بشكل سلبي على نشاط هذه الشركات. إن التطبيق الجيد لمبادئ الحوكمة يساعد على رفع درجة الثقة من جانب المستثمرين، وحماية مصالحهم التي تنعكس على خفض تكلفة رأس المال وتزيد من استقرار مصادر التمويل، حيث إن جهود تحسين الكفاءة الاقتصادية التي تتبناها الحوكمة، والشفافية التي تضمن وجود منافسة ملائمة في الأسواق، ووجود بيئة قانونية، وتنظيمية، ومؤسسية، وأخلاقيات الأعمال، والحرص على عدم وجود تعارض في المصالح، له تأثير مباشر على سمعة الشركة وعنصر مهم في محاربة الفساد.

وتكتسب الحوكمة أهمية خاصة في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وما لهذه الأخيرة من دور فعال في السياسات الاقتصادية للدول وتأثيرها على الاقتصاد ولان المؤسسات تتأثر كثيرا بأسلوب إدارتها فان الحوكمة تلعب دور بارزا في إكساب المؤسسة صورة جيدة في السوق من خلال تحقيق الأداء المتميز ورسم الاستراتيجيات الفعالة لتمكين المؤسسة من مواجهة المنافسة الشديدة خاصة في ظل العولمة.

انطلاقا مما سبق جاءت هذه الورقة البحثية لتجيب على عدة تساؤلات اهمها: هل نمط تسيير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الحالي يسمح لها بالمنافسة والاستمرارية؟ وهل تساهم مبادئ حوكمة الشركات حقيقتا في دعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة؟ وتساعدها في الاستمرارية وخلق القيمة؟ ما مدي ملائمة نمط التسيير الحالي للمبادئ التي جاء بها ميثاق الحكم الراشد؟كل هذه الأسئلة وغيرها سنحاول الإجابة عليها من خلال هذه الورقة البحثية من خلال المحاور التالية:

المحور الأول: الإطار القانوني الجديد للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

المحور الثاني: واقع ممارسات الحوكمة في PME الجزائرية

المحور الثالث: مجالات الحوكمة في استدامة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

المحور الأول: الإطار القانوني الجديد للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

تستند سياسة تطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على التشاور والتنسيق مع الفاعلين العموميين والخواص المعنيين، مما تترتب عليه برامج وتدابير وهياكل دعم ومرافقة بحيث تسخّر الدولة الوسائل الضرورية لذلك. وتبادر الجماعات المحلية باتخاذ التدابير اللازمة من أجل مساعدة ودعم ترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لاسيما من خلال تسهيل الحصول على العقار الملائم لنشاطاتها، وتخصيص جزء من مناطق النشاطات والمناطق الصناعية.

أولا:معايير اعتماد تعريف للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

حسب ما جاء في القانون 17-02، فان المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مهما كانت طبيعتها القانونية،تعرف بأنها مؤسسة إنتاج السلع او الخدمات وتتوفر فيها ما يلي [1]:

- تشغل من واحد (1) إلى مائتين وخمسين (250) شخصا.
- لا يتجاوز رقم أعمالها السنوي أربعة (4) ملايير دينار جزائري ، أو لا يتجاوز مجموع حصيلتها السنوية مليار (1) دينار جزائري.
- تستوفي معيار الاستقلالية كما سنحدده لاحقا.

تدخل في نطاق أحكام القانون 17-02، المؤسسة التي تحترم الحدود التالية:

1 – الأشخاص المستخدمون : عدد الأشخاص الموافق لعدد وحدات العمل السنوية، بمعنى عدد العاملين الأجراء بصفة دائمة خلال سنة واحدة، أما العمل المؤقت أو العمل الموسمي فيعتبران أجزاء من وحدات العمل السنوي. والسنة التي يعتمد عليها بالنسبة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي تنشط، هي تلك المتعلقة بآخر نشاط محاسبي مقفل.

2 – فترة تحديد رقم الأعمال أو مجموع الحصيلة : هي تلك المتعلقة بآخر نشاط مقفل في مدة اثني عشر (12) شهرا

3 –المؤسسة المستقلة : كل مؤسسة لا تملك رأسمالها بمقدار 25 % فما أكثر من قبل مؤسسة أو مجموعة مؤسسات أخرى، لا ينطبق عليها تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

كما تستفيد من تدابير الدعم المنصوص عليها في القانون17-02، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي تملك رأسمالها الاجتماعي في حدود 49 % من قبل شركة أو مجموعة شركات .

[1] القانون رقم 17-02 المؤرخ في 11 ربيع الاثني عام 1438 الموافق 10 يناير سنة 2017، المتضمن القانون التوجيهي لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

كما تعّرف المؤسسة الصغيرة بأنها مؤسسة تشغل ما بين عشرة (10) إلى تسعة وأربع (49) شخصا، ورقم أعمالها السنوي لا يتجاوز أربعمائة (400)مليون دينار جزائري، أو مجموع حصيلتها السنوية لا يتجاوز مائتي (200) مليون دينار جزائري. أما المؤسسة الصغيرة جدا تعّرف حسب القانون 17-02 بأنها مؤسسة تشغل من شخص (1) واحد إلى تسعة (9) أشخاص، ورقم أعمالها السنوي أقل من أربعين (40) مليون دينار جزائري، أو مجموع حصيلتها السنوية لا يتجاوز عشرين (20) مليون دينار جزائري. إذا صنفت مؤسسة في فئة معينة وفق عدد عمالها، وفي فئة أخرى طبقا لرقم أعمالها أو مجموع حصيلتها ، تعطى الأولوية لمعيار رقم الأعمال أو مجموع الحصيلة لتصنيفها.

ونشير في هذا الصدد انه عندما تسجل مؤسسة، عند تاريخ إقفال حصيلتها المحاسبية فارقا أو فوارق بالنسبة للحد أو الحدود ا لمذكورة أعلاه، فإن هذا لا يكسبها أو يفقدها صفة ا لمؤسسة الصغيرة والمتوسطة إلا إذا استمرت هذه الوضعية لمدة سنتين (2) ماليتين متتاليتين.[2]

يشكل تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة كما هو منصوص عليه في القانون 17-02 مرجعا لمنح كل أشكال الدعم والمساعدة ا لمنصوص عليها في هذا القانون لفائدة ا لمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ومرافقتها، ولجمع البيانات ومعالجة الإحصائيات. كما يجب على ا لمنظومة الإحصائية الوطنية إعداد تقارير دورية وظرفية تتعلق بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة كما هي معرفة أعلاه.

ثانيا: تدابير المساعدة والدعم لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

تستفيد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من تدابير ا لمساعدة وفق حجمها، وكذا الأولويات المحددة حسب شعب النشاط والأقاليم وتهدف تدابير مساعدة ودعم ترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إلى:[3]

- نشر وترقية توزيع المعلومة ذات الطابع الصناعي والتجاري، والقانوني والاقتصادي والمالي، والمهني والتكنولوجي المتعلقة بقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة،
- تشجيع كل مبادرة تسهل للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة الحصول على العقار،
- العمل على وضع أنظمة جبائيةمكيّفة مع ا لمؤسسات الصغيرة والمتوسطة ،
- تشجيع وتعزيز ثقافة المقاولة، وكذا التكنولوجيات الحديثة والابتكار في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة،
- تسهيل حصول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على الأدوات والخدمات ا لمالية ا لملائمة لاحتياجاتها،
- تشجيع الجمعيات المهنية، وبورصات المناولة والتجمعات،
- تعزيز التنسيق بين أجهزة إنشاء ودعم ا لمؤسسات الصغيرة والمتوسطة على ا لمستويين المركزي والمحلي.

[2] القانون 17-02، مرجع سابق.
[3] القانون 17-02، مرجع سابق.

ثالثا: إنشاء وتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

يتم بموجب القانون 17-02 تنشأ وكالة وهي هيئة عمومية تكلف بتنفيذ إستراتيجية تطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة. حيث تضمن هذه الوكالة تنفيذ سياسة تطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في مجال الإنشاء، بما في ذلك تحسين النوعية والجودة، وترقية الابتكار وتدعيم المهارات والقدرات التسييرية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، تنشأ هياكل محلية تابعة للوكالة تتكون من :

- مراكز دعم واستشارة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مهمتها الأساسية دعم إنشاء ا لمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، واستمراريتها ومرافقتها،
- مشاتل المؤسسات المكلفة بدعم المؤسسات الناشئة واحتضانها.

وتسهر الدولة على تطوير الشراكة بين القطاع العام والخاص، وتعمل على توسيع مجال منح الامتياز في مجال الخدمات العمومية لفائدة ا لمؤسسات الصغيرة والمتوسطة،و تنشأ لدى الوزارة ا لمكلفة بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة صناديق ضمان القروض وصناديق الإطلاق وفقا للتنظيم الساري المفعول، بهدف ضمان قروض للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وترقية المؤسسات الناشئة في إطار المشاريع المبتكرة.

وفي ظل القانون الجديد ستستحدثت كذلك لدى الوزارة المكلفة بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة هيئة استشارية تسّمى" المجلس الوطني للتشاور من أجل تطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة". يشكل هذا المجلس فضاء للتشاور، ويتكون من ا لمنظمات والجمعيات المهنية المتخصصة الممثلة للمؤسسات .

وفي إطار تدعيم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تسهر المصالح ا لمعنية للدولة ولواحقها على تخصيص جزء من الصفقات للمنافسة فيما بين المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، حيث يتم إعداد وتنفيذ برامج عصرنة لفائدة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وذلك في إطار تحسين تنافسية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وترقية المنتوج الوطني وترتبط الاستفادة من الإعانة أو ا لمساعدة ا لمادية بالشروط المنصوص عليها في دفتر الشروط، ويخضع منحها إلى اتفاقية سنوية تبرم بين الوزارة ا لمكلفة بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة والتجمع أو الجمعية، وتحدد النشاطات السنوية المتماشية مع الأهداف المقررة. وتشجع الدولة وتدعم عن طريق الإعانة أو المساعدة المادية :

- الجمعيات الممثلة للمؤسسات الصغيرة جدا، والمانحة لخدمات خاصة تلبي احتياجات هذه المؤسسات،
- تجمعات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي تهدف إلى تحسين تنافسية شعب النشاط، لا سيما تلك المتعلقة بالمناولة، من خلال مشاركة مختلف الفاعلين المتدخلين في نظام تصنيع منتوج مادي أو غير مادي، أو خدمة انطلاقا من البحث والتطوير إلى غاية الاستهلاك النهائي.

رابعا:ترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من خلال المناولة

تعتبر ا لمناولة الأداة المفضلة لتكثيف نسيج المؤسسات الصغيرة والمتوسطة. وتحظى المناولة بسياسة ترقية وتطوير بهدف تعزيز تنافسية الاقتصاد الوطني، وتتجه سياسة الدولة عن طريق الوكالة إلى تطوير ا لمناولة، لا سيما من خلال ما يلي[4]:

- ضمان الوساطة بين الآمرين والمتلقين للأوامر، وجمع وتحليل العرض والطلب الوطني في مجال قدرات المناولة،
- تثمين إمكانيات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في مجال المناولة من خلال برامج متخصصة تهدف إلى تحسين أدائها،
- ترقية نشاطات المناولة والشراكة من خلال دعم بورصات المناولة،
- ضمان مهمة مركز التنسيق في إطار نظام إعلامي موحد لبورصات المناولة،
- إعداد عقود نموذجية حسب مقاربة الشعبة تتعلق بحقوق والتزامات الآمرين والمتلقين للأوامر،
- إعداد وتحيين دليل قانوني للمناولة، وضمان الوساطة بين الآمرين والمتلقين للأوامر في حالة النزاعات.

وبهدف تقوية تكامل القدرات الوطنية للمناولة، تشجع الدولة ما يلي :

- استبدال الواردات من السلع والخدمات بالإنتاج الوطني ،
- إدراج المصالح العمومية المتعاقدة لبند يلزم الشركاء المتعاقدين الأجانب باللجوء إلى المناولة الوطنية، ضمن عقود توفير الخدمات والدراسات ومتابعة وإنشاء التجهيزات العمومية ،
- إدراج بند تفضيلي ضمن دفاتر شروط المناقصات والاستشارات المتعلقة بالصفقات العمومية الوطنية، لفائدة المتعهدين الذين يلجؤون للمناولة المقدمة من طرف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

وبهدف تطوير منظومة الإعلام الاقتصادي حول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، تضع الوكالة التي سوف تستحدث نظاما معلوماتيا حول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، يشكل على وجه الخصوص أداة للاستشراف والمساعدة على اتخاذ القرار، حيث يجب تزويد منظومة الإعلام الاقتصادي حول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بمختلف المعلومات المحينة من طرف جميع الهيئات لاسيما:

- الديوان الوطني للإحصاء،
- ا لمركز الوطني للسجل التجاري،

[4] لقانون 17-02، مرجع سابق.

- الصندوق الوطني للتأمينات الاجتماعية للعمال الأجراء،
- الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي لغير الأجراء،
- الإدارة الجبائية وإدارة الجمارك،
- الغرفة الجزائرية للتجارة والصناعة،
- جمعية البنوك والمؤسسات المالية.

المحور الثاني: واقع ممارسات الحوكمة في PME الجزائرية

لقد حذت الجزائر في هذا المجال حذو التوجه العالمي لاسيما جارتاها تونس والمغرب في تبني توجه واضح نحو ترسيخ الحوكمة الرشيدة للشركات بما فيها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، والذي توج بإصدار المدونة الجزائرية لحوكمة الشركات في 11 مارس 2009 وهذا سعيا إلى حفز وتعزيز النمو الاقتصادي.

أولا: دواعي الاهتمام بحوكمة الشركات

لقد كان لسعي الجزائر في التحول من الاقتصاد المركزي الموجه إلى اقتصاد السوق دون إيجاد هيكل تشريعي يضمن حوكمة رشيدة للشركات العامة والخاصة اثر على الشفافية، وهذا ما أثبته المستوى السيئ الذي احتلته الجزائر(المرتبة99)[5] في تقرير منظمة الشفافية الدولية الذي صدر في 26 سبتمبر2007 فيما يخص تكشف ظاهرتي الفساد والرشوة وعدم اتخاذ الجزائر أي خطوة لكبح لجام خذه الظواهر .

إن من بين الأهداف الأساسية للحوكمة، هي السير في سبيل إصلاح الاقتصاد وتدوير عجلته بشكل سليم لتحقيق التنمية، وهذا لا يأتي إلا بصياغة قرارات وإيجاد أنظمة توافق سير الأعمال الناجحة للشركات وتدعيم مسيرتها ووضع الخطط الكفيلة بتحسين أدائها[6]، إضافة إلى تدعيم خلق واستمرارية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة. من هنا تبرز الحاجة لدور الحوكمة، فالعمل على الارتقاء بها من مجرد مفاهيم ونظريات تتداول في الندوات والمؤتمرات إلى أداة فاعلة من أدوات الإصلاح الاقتصادي. وتظهر جليا تضمين الجزائر لمبادئ الحوكمة في الإصلاحات المتخذة في سبيل الارتقاء بمرتبة الجزائر التي تحتل مراتب متأخرة ضمن مؤشرات الفساد والعمل على استقطاب الاستثمارات الأجنبية المباشرة ويظهر ذلك من خلال :

[5] كمال بوعظم، زادي عبد السلام، **حوكمة الشركات ودورها في التقليل من عمليات التضليل في السوق المالي والحد من وقوع الأزمات مع الإشارة إلى واقع حوكمة الشركات في بيئة الأعمال الدولية**، مداخلة مقدمة في الملتقى الدولي حول الحوكمة وأخلاقيات الأعمال في المؤسسات، يومي 18-2009/11/19، كلية العلوم الاقتصادية ، التجارة وعلوم التسيير، دامعة عنابة، ص:11.

[6] نفس المكان.

- إقدام السلطات العمومية على تطهير مناخ الأعمال وتوسيع مجال الحريات الاقتصادية وهذا بمراجعة المنظومة المصرفية وإصلاحها، تبسيط النظام الضريبي وتنشيط عمل السوق المالي بتشجيع دخول الشركات إليه وهذا بإرساء الثقافة المالية لدي مسيري الشركات وبيان أهمية السوق المالي [7].
- انتقال الجزائر إلى اقتصاد السوق والاندماج في الاقتصاد العالمي فرض جملة من القيود الذي يفرضها المحيط الدولي ممثلا في المنظمات الدولية التي تسعى إلى تعزيز الشفافية والتنافسية في الاقتصاد، كان حافزا للجزائر لمراجعة آليات إدارة الاقتصاد وزيادة الانفتاح على المحيط الخارجي لاسيما في الاتجاه نحو الخوصصة وتقليص حجم الدولة في الاقتصاد، حيث ارتفع عدد الشركات التي تمت خوصصتها من *58* سنة *2003* إلى *110* سنة *2007* [8].
- إصلاح الإطار المحاسبي الجزائري باعتماد النظام المحاسبي المالي الذي طبق ابتداءا من *2010/01/01* على مختلف الشركات سعيا لمعالجة النقائص التي كانت في المخطط المحاسبي الوطني لـ *1975*، من خلال تنسيق الممارسات الوطنية مع ما تفرضه التحديات الدولية وتماشيا مع مبادئ حوكمة الشركات الداعية إلى إرساء مبادئ ولوائح واضحة لعملية الإفصاح عن المعلومات لمختلف الأطراف أصحاب المصلحة، مع مراعاة الشفافية والعدالة في الإفصاح بتغليب الجوهر الاقتصادي للعمليات على الشكل الذي يفرضه القانون.
- سعيا لتعزيز الشفافية تم إلزام كذلك الشركات ذات المسؤولية المحدودة الذي يتجاوز رقم أعمالها *10* ملايين دج[9]، بالمصادقة على حساباتها السنوية من قبل محافظ حسابات معتمد مستقل يضمن صدق وشرعية الحسابات المقدمة من طرف الشركة بما يحقق العرض العادل لوضعية الشركة.

يتبادر لنا أن حزمة الإصلاحات التي تعكف الجزائر على القيام بها تم تضمينها والأخذ بعين الاعتبار بمبادئ الحوكمة الرشيدة للشركات ومتطلباتها التشريعية والتنظيمية الواجب توفرها، حتى تضمن توافق هذه الإصلاحات مع ما تنادي به الهيئات الدولية والمنضمات الاقليمية في هذا الشأن، وهو ما يثبته محتوى أجندة الإصلاح القائمة على التركيز على الخصخصة، تنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وإزالة المعوقات أمام قيادة القطاع الخاص للنمو وفتح السوق الجزائرية أمام المستثمرين الأجانب.

ثانيا: محتوى ميثاق حوكمة الشركات

كان مجتمع الأعمال هو الذي أخذ المبادرة لوضع مدونة الحوكمة، وهذا بتضافر جهود ثلاث مؤسسات هي: مؤسسة الفكر والعمل حول المشاريع الخاصة *CARE*، ومعهد رؤساء المؤسسات، والاتحاد الجزائري لمنتجي

---

[7] قدي عبد المجيد، **إمكانية تطبيق مبادئ منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية بخصوص حوكمة الشركات في البلاد العربية**: الجزائر أنموذجا، متاح على https://www.google.dz/url?sa=t&rct=j&q=&esrc=s&source=web&cd=1&cad=rja&ved=0CCoQFjAA&url=http%3A%2F%2Fwww.kantakji.com%2Ffiqh%2FFiles%2FManage%2F911.doc&ei=Wi0BUrPHKKKJ4ATbtYHoBw&usg=AFQjCNGFTsTKSB0OKOnveqLjEwnxh0fpmw&bvm=bv.50310824,d.bGE تم الاطلاع في 2017/02/08.

[8] تقرير حول تنفيذ برنامج العمل الوطني في مجال الحكامة، **الآلية الإفريقية للتقييم من النظراء/ نقطة الارتكاز الوطنية لدى الجزائر**، نوفمبر 2008، ص:25.

[9] القانون 10-13 المؤرخ في 29 ديسمبر 2010 المتضمن قانون المالية لسنة 2011، الجريدة الرسمية، العدد 80، المادة 66.

المشروباتAPAB، وتم وضع وتطوير المدونة بدعم من هيئة التمويل الدولية IFC والمنتدى العالمي لحوكمة الشركات GCGE بينما يقوم مركز المشروعات الدولية الخاصة حاليا بدعم التنفيذ.

يعتبر انعقاد المؤتمر الدولي حول "الحكم الراشد للمؤسسات " بالجزائر في جوان 2007 النواة الأولى في بلورة فكرة إعداد ميثاق جزائري للحكم الراشد للشركات، تلاها فيما بعد تشكيل فريق عمل لحوكمة الشركات مكون من 8 أعضاء من القطاع الخاص، حيث لاقت هذه الفكرة دعما من سلطات حكومية ممثلة في كل من وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وزارة المالية ووزارة العدل، وقد تم الاستناد بشكل أساسي في صياغة هذا الميثاق على مبادئ حوكمة الشركات المعتمدة من طرف منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية الصادرة [10] في 2004، مع مراعاة خصوصية الشركات الجزائرية لاسيما الصغيرة والمتوسطة باعتبارها تشكل شريحة واسعة من مجتمع الأعمال الجزائري.

يعتبر الالتزام بمبادئ " ميثاق الحكم الراشد للمؤسسة " تطوعي وغير ملزم وهو مرتبط بدرجة الوعي بضرورة بعث مبادئ للحوكمة على المستوى الداخلي للشركة ودعمها واستخدامها ويحتوي هذا الميثاق على جزأين هما :

- الجزء الأول: يوضح الأسباب الدافعة لبروز مفهوم الحوكمة وأهمية الشركات الجزائرية؛
- الجزء الثاني: يتطرق هذا الجزء إلى إبراز العلاقات بين الجمعية العامة ومجلس الإدارة.

إن ميثاق الحكم الراشد موجه بصفة خاصة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وهذا ما يفسره المساهمة الفعالة للوزارة الوصية وكذا مكانة هذا النوع من المؤسسات ومساهمتها في الناتج الداخلي الخام خارج المحروقات، ووزنها في توفير عدد مناصب الشغل في الاقتصاد الجزائري. إذ جاء هذا الميثاق لمعالجة جملة من المشاكل الخاصة بالحوكمة التي تعاني منها هذه الشركات لاسيما ما يلي [11]:

- تضعضع الثقة بين الشركات والمؤسسات المصرفية الموردة لرأس المال للشركة؛
- الطابع العائلي للشركات واثر ذلك على الإقدام على فتح رأس مال الشركات أمام المستثمرين الخارجيين؛
- تضارب المصالح بين المساهمين والإخلال بالواجبات والحقوق الخاصة بمهامهم مما يستوجب تنظيم هذه العلاقة لاسيما بين المساهمين والمسيرين، إضافة إلى العمل على حماية حقوق الأقلية من المساهمين؛
- مشكل تركز السلطات، مما يستدعي توضيح المسؤوليات داخل الفريق التنفيذي بوضع تنظيم هيكلي لضبط الصلاحيات والتقسيم الدقيق للوظائف؛
- العلاقة العدائية إذا أمكن القول بين الشركات والمصالح الجبائية، حيث ينظر كل طرف إلى الأخر نظرة العدو مما يؤدي إلى بروز انعدام النزاهة والشفافية بين الطرفين.

انطلاقا من المشاكل السابقة الذكر، يمكننا القول أن اغلب الشركات تعيش نفس المشاكل، لذا يتوجب على هذه الشركات العمل على البدء بتقييم علاقاتها الداخلية والخارجية وهذا بالاستناد إلى المبادئ التي توفرها حوكمة الشركات.

[10] **ميثاق الحكم الراشد للمؤسسات في الجزائر**، إصدار 2009، ص:14.

[11] **ميثاق الحكم الراشد للمؤسسات في الجزائر**، إصدار 2009، ص ص:24-25.

ثالثا: اهمية ميثاق الحوكمة في دعم PME

لقد كان لميثاق حوكمة الشركات أثر بالغ في مجتمع الأعمال في الجزائر فكان حافزا لانطلاق مركز"حوكمة الشركات" *(hawkamah-eldjazair)* في أكتوبر *2010*، الذي يعتبر المرجعية التي يستند عليها لتحقيق الشفافية، المساءلة والمسؤولية[12]، من خلال التوسع في نشر الوعي الجماهيري بحوكمة الشركات ومساعدة الشركات على الالتزام بمحتوى هذا الميثاق، وسواء كانت محتوياته من معايير ومبادئ إلزامية أو تطوعية، فان سر نجاحها يكمن في فهم القائمين على الشركات بأنها تساعدهم على جمع منافع اكبر من المعتاد، حتى مع التقدم التدريجي تجاه تلك المبادئ، ويعزز أخلاقيات العمل لصالح القطاع العام والقطاع الخاص والمصلحة العامة.

إن إقدام الجزائر على الاستثمار في مجال حوكمة الشركات سعيا منها لتعزيز إجراءات الرقابة والشفافية والإفصاح والارتقاء بمستوى الممارسات الأخلاقية للمدراء التنفيذيين، والحفاظ على استمرارية الشركات، لا سيما ذات الطابع العائلي منها، يواجه تحديات جمة وعلى مختلف المستويات التي تتطلب الكثير من العمل في سبيل الإقدام على هذه الخطوة، وتمثل في نفس الوقت عناصر التحفيز التي تغذي هذه الإرادة.

1-توفير التمويل

لتستمر المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتحقق خططها التوسعية تحتاج إلى الحصول على مصادر رأس مال، مما يستوجب إرساء الشفافية وتكريس الضوابط المالية للمحافظة على المستثمرين واستقطاب أكبر شريحة من المستثمرين المحتملين، حيث نشير في هذا المجال إلى الدراسة التي أجراها كل من مجمع ماكينزي بالتعاون مع البنك الدولي، إذ توصلا إلى أن المستثمرين على استعداد لدفع قيمة أعلى لأسهم الشركات التي تمتاز بممارسات الحوكمة مقارنة بتلك التي تفتقر لمثل هذه الممارسات[13]، كما أن لتنظيم العلاقة بين الشركة ومختلف أصحاب المصلحة اثر على استدامة الشركة وقدرتها على تحقيق نتائج مالية أفضل.

2- تأطير القوى العاملة

تعتبر الموارد البشرية العقل المفكر الذي تعتمد عليه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لاسيما إذا أُطّر بمواثيق أخلاقية، بحيث شكلت المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مكان عمل مفضل في جذب قوى عاملة تمتاز بمهارات أفضل وإنتاجية أعلى، فترسيخ القيم والإحساس بالالتزام اتجاه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والتعامل بنزاهة داخل الأوساط العمالية باعتبارهم جزءاً من أصحاب المصلحة، لا يأتي إلا بوجود نظام حوكمة فعال، مدعم بنظم الاتصالات الداخلية والخارجية التي تتمتع بالشفافية وسياسات معاملات الأطراف ذات الصلة وخطط التوفيق الداخلي ومكافحة الفساد[14].

---

[12] مركز المشروعات الدولية الخاصة، **حوكمة الشركات قضايا واتجاهات**، نشرة دورية للشرق الأوسط وشمال إفريقيا، العدد 21، 2011، ص ص:1-3.

[13] مركز المشروعات الدولية الخاصة، المنتدى العالمي لحوكمة الشركات، **تشجيع حوكمة الشركات في الشرق الأوسط وشمال إفريقيا تجارب وحلول**، فيفري 2001، ص:02.

[14] مركز المشروعات الدولية الخاصة، المنتدى العالمي لحوكمة الشركات، **تشجيع حوكمة الشركات في الشرق الأوسط وشمال إفريقيا تجارب وحلول**، مرجع سابق، ص:03.

3-استشراف المخاطر

إن الخوض في هذا الموضوع يستوجب دائما الانتباه إلى الفساد والاحتيال، فمثل هذه الممارسات من شأنها أن تزيد من التعرض للمخاطر وهدر الموارد وتهدد استدامة الشركة، حيث أثبتت الدراسات ان ضعف الحوكمة من أسباب نشوء الممارسات الاحتيالية. فتأسيس إطار قوي لحوكمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة يشتمل على مشاركة المجلس والضوابط الداخلية الفاعلة، يساعد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على تقييم المخاطر بصورة أكثر فاعلية. حيث يعد أعضاء مجلس الإدارة لا سيما المستقلون منهم عنصرا رئيسيا في وضع إستراتيجية للمخاطر واتخاذ إجراءات الحد منها.

4-استمرارية الشركات العائلية

يتميز مجتمع الأعمال في الجزائر باتساع الملكية العائلية للشركات لاسيما المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، هذا يطرح مشكلا أخر في تضارب المصالح بين أفراد العائلة، مما يزيد من تهديد عدم استمرارية الشركة. فقد اثبتت الدراسات أن بعض الدول النامية تمثل الشركات العائلية نسبة *90%*، *30%* فقط من هذه الشركات تستمر حتى الجيل الثاني و *12%*حتى الجيل الثالث و*3%* تصل الجيل الرابع وما بعده، مما يستوجب التفكير في طرق تحد من هذه المشاكل. فهناك شركات جزائرية عائلية لجأت إلى فتح رأس مالها لمستثمرين أجانب حتى تضمن أن يبقى السعي إلى وضع خطة لتعاقب الأجيال في إدارة الشركة واستشراف النزاعات المحتملة والتخفيف من أثرها، وهذا من خلال وجود مجلس إدارة قوي داخل الشركة العائلية يشجع على التواصل والشفافية وبوضع الآليات اللازمة للانتقال إلى الجيل الثاني.

المحور الثالث: مجالات الحوكمة في استدامة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

في إطار العلاقات التعاقدية التي تتطرق لها الحوكمة وبالخصوص بين المسير والمستثمر، ومن خلال اختلاف التوجهات والمشارب الفكرية لكل طرف في تصوره للحوكمة، سوف نتطرق في هذا المجال إلى مجالات مساهمة الحوكمة وأهمية كل من الشفافية، المساءلة وتحديد المسؤولية ودور مجلس الإدارة في تدعيم نمو واستمرارية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، لاسيما عنصر الثقة وأهميته البالغة في تحسين صورة هذه المؤسسات في البيئة التي تنشط بها.

أولا: دور الحوكمة في تحسين جودة المعلومات المالية لـ PME

إن التطبيق السليم لحوكمة الشركات يشكل المدخل الفعال لتحقيق جودة المعلومات والتقارير المالية، إذ تعتبر احد المعايير الأساسية للحوكمة من خلال إبراز دقة وموضوعية التقارير المالية، إلى جانب الالتزام بالقوانين والتشريعات. لذا يتعين مراعاة مجموعة من الآليات التي تكفل جودة المعلومات في تطبيق مبادئ الحوكمة التي من أبرزها[15]:

- يجب أن تشتمل التقارير المالية على النتائج المالية والتشغيلية للشركة وتبين الأداء المالي وملاحظات مراجع الحسابات على القوائم المالية لإضفاء طابع الصدق والشرعية، كما تعمل على تحسين عمليات تقييم العلاقات فيما بين الشركات والمجتمعات التي تعمل بها من خلال تقديم معلومات عن سياساتها المتصلة بأخلاقيات المهنة والبيئة

[15] لؤى على زين العابدين على، **دراسة تحليلية لأثر تطبيق آليات حوكمة إدارة الشركات على جودة الإفصاح المحاسبي**، بحث مقدم إلى المؤتمر العلمي الخامس حول حوكمة الشركات وأبعادها المحاسبية، الإدارية والاقتصادية، الإسكندرية 10/08 سبتمبر 2005، ص: 265.

والتزاماتها في نطاق السياسة العامة، كما يعد تقديم معلومات عن هياكل الملكية وسياسات ممارسة السلطة في الشركات وبصفة خاصة ما يتعلق بتوزيع السلطة، بمثابة عنصر هام لتقييم أساليب ممارسة حوكمة الشركات، وكذلك التقييم السليم لتكاليف الوكالة ومنافع خطط المرتبات والحوافز ومدى فاعليتها. كما انه من المفيد الإفصاح عن المخاطر المستقبلية وعن المعلومات المتعلقة بما إذا كانت هذه الشركات لديها نظام لمتابعة المخاطر أم لا.

- يجب إعداد المعلومات ومراجعتها والإفصاح عنها وفق احدث إصدارات المعايير المحاسبية والمالية، ما يساهم بدوره في تحسين قدرة المستثمرين والمساهمين على متابعة أداء الشركة من خلال توافر معلومات ذات شفافية وجودة محكومة بمعايير محاسبة ومراجعة مقبولة ومتعارف عليها.
- يجب أن تتيح قنوات نقل المعلومات إمكانية وصول مستخدمي تلك المعلومات إليها بصورة تتسم بالعدالة وملائمة التوقيت وانخفاض التكاليف، فإذا كان الإفصاح عن المعلومات يعد أمرا ملزما بمقتضي التشريعات، فان تصنيف وحفظ المعلومات والوصول إليها يمكن أن يتصف بالمشقة وارتفاع التكلفة. وبالتالي فان قنوات نقل المعلومات لها من الأهمية ما يوازي محتوى المعلومات ذاتها.

ثانيا: أهمية الحوكمة في إدارة المخاطر في PME

من الضروري تحديد الخطوط الواضحة للمسؤولية والقدرة على المساءلة والاستفادة القصوى من فاعلية مجلس الإدارة في ممارسة وظائفه وتفعيل هياكله لاسيما لجنة التدقيق وعمل المدققين الداخليين والخارجيين ، نظرا لأهمية العمل الرقابي الذي يقومون به، وتتوزع مسئولية إدارة المخاطر في الشركة على كل من:

أولا: مجلس الإدارة:على مجلس الإدارة مراقبة المخاطر التي تحيط بنظام المراقبة في الشركة، ويلتزم أعضاء مجلس الإدارة الاطلاع على كافة القضايا التي تخص الشركة وعدم استغلالهم موقعهم لتحقيق مكاسب شخصية، وان يكونوا موضع ثقة ونزاهة في أدائهم لأعمالهم. ويمكن لمجلس الإدارة إنشاء إدارة أو لجنة تتولى إدارة المخاطر وتتضمن مسؤولياتها الآتي [16] :

- تحليل جميع المخاطر المرتبطة بأنشطة الشركة؛
- تطوير منهجيات القياس والضبط لكل نوع من أنواع المخاطر؛
- تحديد سقوف المخاطر وتسجيل حالات الاستثناء عن سياسة إدارة المخاطر؛
- تزويد مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية العليا بمعلومات عن منظومة إدارة المخاطر في الشركة؛
- يتم التعاون بين هذه اللجنة أو اللجان الأخرى الموجودة في الشركة لإنجاز مهامها.

[16] NACD, **National Association of Corporate Directors Report of the NACD Blue Ribbon Commission on the role of the Board in corporate strategy**, Washington, DC, NACD, 2000, disponible sur: www.nacd on line.org.

ثانيا: لجنة المراجعة

إن وجود لجنة مراجعة تتمتع بصلاحيات، من شانها أن تكفل لها حق ممارسة دورها الرقابي على أعمال التدقيق الداخلي والخارجي ومتابعة تقاريرهم للتأكد من قيام إدارة الشركة بتنفيذ ما تحويه تلك التقارير من نتائج وتوصيات، ويتمثل دور لجنة المراجعة في ظل حوكمة الشركات مساعدة مجلس الإدارة على إتمام مسؤولياته الإشرافية لغرض التأكد من تكامل التقارير المالية، واحترام الشركة للمتطلبات القانونية والتنظيمية وضمان استقلالية المدققين الخارجيين والداخليين عند أدائهم لواجباتهم الوظيفية[17]، وتشرف هذه اللجنة على كل من:

- **المدقق الخارجي**:تستدعي متطلبات حوكمة الشركات التعاون بين إدارة الشركة وبين المدقق الخارجي، وان تتصف العلاقة بينهم بالشفافية من حيث تبادل المعلومات واستقلالية المدقق والأخذ بآرائه عند تشخيص الأخطاء. ويسعى المدقق الخارجي إلى فهم إجراءات الرقابة الداخلية ليتمكن من الوصول إلى تقييم أولي حول نوعية هذه الإجراءات ومدى ملائمتها مع نوعية المخاطر التي تواجهها، لذا فأن فحص الرقابة الداخلية من قبل المدقق الخارجي يحدد مدى قناعته بمخاطر الرقابة ومستواها [18].
- **التدقيق الداخلي**: يساعد التدقيق الداخلي في الشركة على تحقيق أهدافها من خلال انتهاج مدخل موضوعي لتقويم وتحسين فعالية إدارة المخاطر وفعالية الرقابة وفعالية حوكمة الشركات، ويعتبر التدقيق الداخلي مفتاح أساسي من مفاتيح حوكمة الشركات.[19]

ثالثا:دور الحوكمة في فجوة التوقعات

تعمل آليات حوكمة الشركات بصفة أساسية على حماية وضمان حقوق المساهمين وكافة الأطراف ذوي المصلحة المرتبطين بأعمال الشركة من خلال إحكام الرقابة والسيطرة على أداء إدارة الشركة ومراجع الحسابات. فهناك آليات تتعلق بقوة إدارة التدقيق الداخلي داخل الشركة، ومدى التزام إدارة الشركة بتطبيق المعايير المحاسبية الدولية ، وأخرى تتعلق بالمراجع الذي يقوم باعتماد القوائم والتقارير المالية الخاصة بالشركة وإبداء رأيه الفني عليها.

تساهم مبادئ حوكمة الشركات في الارتقاء بجودة المراجعة التي تنعكس على درجة إشباع مستخدمي القوائم المالية من المعلومات، وعلى ذلك يكون إشباع هذه الاحتياجات هدفا للجودة والمرشد الأساسي لتطوير وتحسين الرأي الفني للمراجع. فاستعمال مستوى إشباع لاحتياجات مستخدمي القوائم المالية يمثل معيارا لدرجة جودة المراجعة. وقد دعم هذه الجودة مبدأ حوكمة الشركات المتمثل في الإفصاح والشفافية من خلال تحديد نوعية المعلومات المراد إعدادها والإفصاح عنها، أما فيما يخص مبدأ مسؤوليات ومهام مجلس الإدارة فقد طالبت *OCDE* بان يقوم المجلس بضمان نزاهة حسابات الشركة ونظم إعداد قوائمها المالية.كما يعد نظام المراجعة الداخلية احد أهم ركائز إطار حوكمة الشركات

---

[17] البنك المركزي الأردني ، **دليل الحاكمية المؤسسية للبنوك في الأردن** ، 2007، ص: 28.

[18] هادي التميمي، **مدخل الى التدقيق من الناحية النظرية والعملية** ، دار وائل للنشر ، عمان ، الطبعة الثالثة ، 2006، ص:35.

[19] FELIX, W, GRAMBLING, A, MALETTA, M, **Coordinating total Audit Coverage**: **The Relationship between Internal and External Auditors**, The IIA, Research Foundation, 1996, p: 115.

من خالا رفع كفاءة مستوى الأداء المهني للمراجعين الداخليين بإنشاء برامج وإجراءات داخلية لتشجيع الالتزام بالقوانين واللوائح والمعايير المطبقة.

ومنه فان وجود فجوة التوقعات هي زعزعة لثقة المجتمع المالي بأداء المراجع والثقة في رأيه الفني حول صدق وشرعية القوائم المالية، ما دفع بمجتمع الأعمال إلى الاهتمام أكثر بحوكمة الشركات، ويتجلى ذلك من خلال التشجيع على اعتماد مبادئ الحوكمة التي من شانها أن تساهم في تعزيز الثقة بالتقارير المالية للشركة وبأداء المراجع الداخلي والخارجي ما ينعكس على تضييق فجوة التوقعات. كما أن لوجود قانون فعال للشركات يحدد السجلات المحاسبية التي يجب إمساكها والقوائم المالية التي يجب نشرها من الممكن أن يؤدى إلى تفعيل أكثر للآليات المحاسبية المتعلقة بإعداد التقارير المالية وبما يحقق الإفصاح والشفافية من اجل الوفاء بمتطلبات هذا القانون[20]، يؤدي إلى ارتفاع مستوى جودة الآليات المحاسبية المستخدمة في إعداد التقارير المالية وبالتالي تنعكس على تضييق فجوة التوقعات.

رابعا: أهمية الحوكمة في مواجهة الأزمات المالية

لقد عانى الاقتصاد العالمي من العديد من الأزمات أحدثها الأزمة المالية التي بدأت في أقوى اقتصاد في العالم وهو اقتصاد الولايات المتحدة الأمريكية، الناجمة عن أزمة الرهن العقاري التي ظهرت على السطح في سنة *2007*، بسبب فشل ملايين المقترضين لشراء المساكن والعقارات في الولايات المتحدة في تسديد ديونهم للبنوك، وأدى ذلك إلى حدوث هزة قوية للاقتصاد الأمريكي وصلت تبعاتها إلى اقتصاد أوروبا وآسيا، مطيحة في طريقها بعدد كبير من كبريات البنوك والمؤسسات المالية العالمية، ولم تفلح مئات المليارات التي ضخت في أسواق المال العالمية في وضع حد لأزمة الرهن العقاري التي ظلت وتطورت إلى أزمة مالية عالمية، انفجرت رسميا في يوم *15* سبتمبر عام *2008* عندما أعلن بنك (ليمان برذر) وهو اكبر بنك استثماري في أمريكا عن إفلاسه وضرورة حمايته من الدائنين في هذا التاريخ .

على الرغم من التأكيد على أهمية الاعتماد على نظام جيد للحوكمة في الشركات والمؤسسات المالية وضرورة الإفصاح عن أوضاعها المالية وشفافية ممارسة الشركات لمختلف الأنشطة، وذلك من أجل تجنب تعثرها إلا أن الأزمة العالمية وإفلاس العديد من الشركات الكبيرة يبرز ضعف الحوكمة في ضمان حقوق المساهمين والمجتمع، ومن بين أسباب ذلك هو عدم أداء مجالس الإدارة لدورها بطريقة جيدة. وهنا يطرح التساؤل عن مدى جودة مجالس إدارة الشركات لعملها العالمي في ظل التحرير الكامل والسريع للتجارة الدولية والاعتماد المفرط على اقتصاديات السوق وإعادة النظر في النظام التمويلي العالمي كدور صندوق النقد الدولي والمؤسسات التمويلية[21]، من هنا يتوجب إيجاد نظام رقابة فعال. فبالرغم من ازدياد الاهتمام بالحوكمة إلا أن الأزمة العالمية وإفلاس العديد من الشركات والبنوك يبرهن على عدم فعالية الحوكمة في ضبط أداء الشركات، ويمكن تلخيص دور الحوكمة في مواجهة الأزمات المالية من خلال الشكل التالي:

---

[20] محمد هادي العدناني، **تأثير آليات حوكمة الشركات على فجوة التوقعات في بيئة الممارسة المهنية فى العراق**، العراق، شركة أسيا سيل للاتصالات، ص:02.

[21] مريم شريف جحنيط، **علاقة الالتزام بمعايير الحوكمة بالأزمة المالية العالمية**، مداخلة مقدمة ضمن الملتقى ، العلمي الدولي حول :الأزمة المالية والاقتصادية الدولية والحوكمة العالمية، أيام20 / 21أكتوبر- 2009 ، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس، سطيف، ص: 14. الجزائر.

الشكل رقم (13): دور حوكمة الشركات في تجنب الوقوع في الأزمات المالية

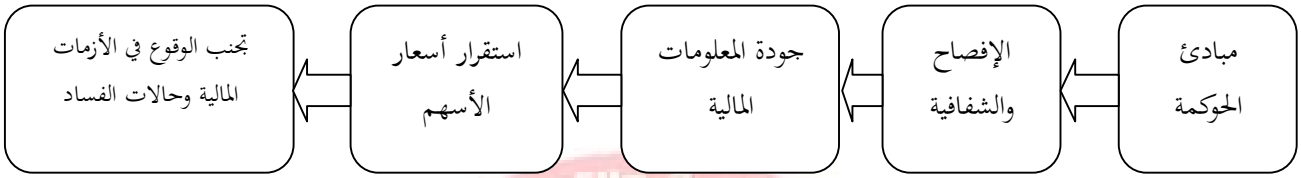

المصدر: حمادي نبيل، **اثر تطبيق الحوكمة على جودة المراجعة المالية دراسة حالة الجزائر**، أطروحة دكتوراه ، كلية العلوم الاقتصادية، التسيير والعلوم التجارية، جامعة الجزائر3، 2012/2011، ص: 12. نقلا عن رجب احمد، دور حوكمة المؤسسات في تحديد السعر العادل للأسهم في سوق الأوراق المالية، دراسة تحليلية، مجلة كلية التجارة للبحوث العلمية، 2008، المجلد 45، العدد1، مصر: جامعة الإسكندرية، ص: 14.

عموما حوكمة الشركات تكتسب أهمية متزايدة في ظل المتغيرات الاقتصادية التي تكثر فيها الأزمات المالية، ذلك أن مبادئ الحوكمة تعتمد الأسس الأخلاقية وتضمن لكل أصحاب المصالح حقوقهم وتوجه الشركة نحو الالتزام بالقوانين المنظمة لعملها، من خلال الإفصاح والشفافية والمسائلة. فالأكيد أن انتهاج أسلوب الحوكمة وتطبيق معاييرها من شأنه أن يكون درعا واقيا لها من كل الأزمات والمخاطر المختلفة. وفي ظل تداعيات الأزمات المالية، تتجلى الضرورة الملحة للتعامل مع قضايا حوكمة الشركات لاسيما فما يلي[22]:

- العمل على إصلاح اطر وإجراءات وممارسات تطبيق إدارة المخاطر من أجل تصحيح مواضع الخلل التي كشفت عنها الأزمة المالية؛
- ينبغي توفير مزيد من الإفصاح والشفافية بشأن نظام مكافآت المسؤولين التنفيذيين، ويجب أن تقوم الشركات بإخضاع نظام المكافآت لتدقيق المساهمين وموافقتهم؛
- يجب تعزيز ممارسات حوكمة الشركات، لا سيما من خلال تطوير كفاءات ومسؤوليات أعضاء مجالس الإدارة، الذين يجب أن يبقوا على اطلاع دائم على أحدث مستجدات القطاع المالي ليتمكنوا من القيام بالمهام المنوطة بهم، كما يمكن أن يخضعوا إلى التدريب عند الضرورة. ويجب على مجالس الإدارة إجراء تقييم سنوي لأداء أعضائها الذين يجب أن يكونوا مسؤولين أمام المساهمين؛
- إرساء أنظمة فاعلة لحقوق الدائنين والإعسار، وتطوير أُطر قوية للإنقاذ وإعادة الهيكلة، لان تحديث هذه الأطر يعد من الأولويات المهمة من أجل تسهيل إنقاذ وإعادة هيكلة الشركات القادرة على الاستمرار والتي تواجه ضائقة مؤقتة أو محتملة.

خاتمة:

ساهمت الإصلاحات التي قامت بها الجزائر في نمط تسير الشركات إلى التأسيس لمفاهيم فصل الملكية عن التسيير والعمل على حماية حقوق المساهمين ومختلف الأطراف أصحاب المصلحة بالشركة، وتمكينهم من الوصول إلى المعلومات التي يحتاجونها في اتخاذ القرار، من خلال توفير تدفق المعلومات وتعزيز الشفافية والإفصاح، وهذا ما جسده محتوى ميثاق

[22] هيئة قطر للأسواق المالية، **إصلاحات حوكمة الشركات للتصدي لمخاطر الأزمة المالية في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا**، المؤتمر السنوي الثالث لحوكمة الشركات، تحت عنوان "حوكمة الشركات والأزمة المالية: هل أصبحت المنطقة لاعباً عالمياً؟" أيام 10/09 نوفمبر2008، الدوحة، قطر، ص ص:3-4.

الحكم الراشد للمؤسسات الجزائرية الذي صدر سنة 2009، وراعى في محتواه المبادئ الصادرة عن منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية OCDE، التي تؤسس لممارسات الحوكمة. حيث ينتظر من هذا الميثاق أن يعزز من إجراءات الرقابة والشفافية والإفصاح والارتقاء بمستوى الممارسات الأخلاقية للمسيرين والحفاظ على استمرارية الشركات لاسيما المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، كما يهدف إلى تسهيل عملية الحصول على التمويل وتأطير القوى العاملة، ويساهم في الحد من الممارسات الاحتيالية واستشراف المخاطر.

رغم ما تملكه الجزائر من إمكانات وما قامت به من إصلاحات لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتفعيل دورها في الاقتصاد، إلا أنها لا تزال دون المستوى المنشود ولذلك ومن خلال إطلاعنا على بعض التجارب العربية والعالمية الرائدة في مجال المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لا سيما في نمط التسير المعبر عنه بمبادئ حوكمة الشركات، نقول أنه على الجزائر تبني سياسة واضحة المعالم للنهوض بقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والاستفادة من تجارب الدول العالمية الناجحة مع الأخذ بعين الاعتبار إمكاناتنا وثقافتنا.

نتائج البحث:

نقدم فيما يلي عرض لبعض النتائج التي توصلنا لها من خلال معالجتنا لهذا الموضوع، نسردها فيما يلي:

- توفّر مبادئ حوكمة الشركات، آليات رقابة فعالة وأسلوب إدارة حقيقي داخل الشركة، لاسيما من خلال لجان مجلس الإدارة، حيث تؤثر من خلالها بصفة مباشرة على النظام المحاسبي الموجود وعلى مختلف مكوناته، هذا كله من اجل إنتاج معلومات تتميز بالموثوقية والملائمة لاتخاذ القرارات من قبل مختلف الأطراف أصحاب المصلحة.
- إن التشريعات الجزائرية بشكلها الحالي غير ملائمة لحوكمة الشركات، فعلى الرغم من أهمية الإطار القانوني والتشريعي لتطبيق حوكمة الشركات، إلا أن هذا الإطار تفتقد له ممارسات الحوكمة في الجزائر، ما يمثل نقطة أساسية يجب الاهتمام بها، لذا يتوجب العمل في هذا الاتجاه وبإشراك جميع الفاعلين في الحوكمة بتضمين التشريعات الجزائرية بلوائح وإرشادات مبادئ حوكمة الشركات.

التوصيات:

- تضمين مبادئ الحوكمة ضمن شروط قبول إدراج الشركات في البورصة، ما يشكل فيما بعد ميزة تنافسية للمؤسسات الصغير والمتوسطة، وعنصر أساسي للمفاضلة بين قرارات الاستثمار في مختلف المؤسسات.
- العمل على تكريس الإفصاح الكامل والوقتية في تقديم المعلومات، واحترام حقوق أصحاب المصالح، وإعداد إجراءات الرقابة على نظم المعلومات المحاسبية، والفصل بين الوظائف بتحديد المسؤوليات، وما يترتب عليها من مساءلة، لان هذه العوامل أساسية في بناء نموذج جيد للحوكمة.
- الاهتمام أكثر بتحقيق أهداف القوائم المالية، لأنها تساهم في القيام بالإشراف السليم وتوفير الأساس الملائم لتقييم الأسهم، كما أن مناقشات الإدارة وتحليلاتها للعمليات عادة ما تتضمن التقارير السنوية، وهو ما يرسي

الممارسات الجيدة لحوكمة الشركات القائمة على الشفافية في التعامل الداخلي والخارجي للشركة. كما أن تقديم المعلومات حول المخاطر المتوقعة والمتعلقة بكافة نشاطات الشركة، يعد عنصر مهم لممارسة الحوكمة.

- ضرورة الاهتمام بموضوع الحوكمة ومدى تطبيقه في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، لان كل مؤسسة تختلف عن الأخرى لكن كلها تجتمع في السعي إلى تحقيق الأداء وهو مضمون الحوكمة.

الملتقى الوطني حول
إشكالية إستدامة المؤسسات
الصغيرة والمتوسطة في الجزائر